

سنن الدارقطني

19 - ثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي الرجال نا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد نا أبي نا معقل بن عبيد الله عن عبد الكريم عن قيس بن جبير الربيعي عن بن عباس عن النبي A قال ۞ ثمن الخمر حرام ومهر البغي حرام وثمن الكلب حرام وإن أتاك صاحب الكلب يلتمس ثمنه فاملأ يديه ترابا والكوبة حرام وثمن الكلب حرام والخمر حرام والميسر وكل مسكر حرام